

أمر تنفيذي**إعلان حالة الطوارئ الكارثية في ولاية نيويورك**

**حيث** أعلنت منظمة الصحة العالمية عن فيروس جدري القروء كحالة صحية عامة طارئة تثير حالة من القلق على المستوى الدولي اعتبارًا من 23 يوليو/تموز 2022،

**وحيث** أعلنت مفوضة الصحة في ولاية نيويورك أن جدري القروء والخطر الكبير الذي يشكله هذا الفيروس على صحة الإنسان يشكل تهديدًا وشيكا للصحة العامة اعتبارًا من 28 يوليو/تموز 2022،

**وحيث** تشهد نيويورك الآن واحدة من أعلى معدلات انتقال العدوى في البلاد، حيث تم الإبلاغ عن 1,338 حالة في ولاية نيويورك اعتبارًا من 29 يوليو/تموز 2022،

**وحيث** تستجيب مديريات الصحة المحلية بشكل نشط لتفشي مرض جدري القروء من خلال دعم عمليات الكشف عن الحالات، وتحديد جهات المخالطة ومراقبتها، وإدارة اللقاح للمخالطين المعرضين، والتثقيف والتوعية،

**وحيث** أن من الواجب على حكومة الولاية دعم البلديات والهيئات المحلية والمقاطعات في جهودها لتسهيل وإدارة اللقاحات والاختبارات لجدري القروء، ومنع استمرار انتشار المرض،

**الآن، وبناءً عليه،** أنا كاثي هوكول، حاكمة ولاية نيويورك، وبموجب الصلاحيات الممنوحة لي وفق دستور ولاية نيويورك وقوانينها، فإنني بمقتضى الفقرة 28 من المادة B-2 من القانون التنفيذي، أجد أن هناك كارثة وشيكة في ولاية نيويورك لا تستطيع الحكومات المحلية المتضررة الاستجابة لها بشكل كافٍ، وإنني بناءً على ذلك أعلن عن حالة طوارئ كارثية على مستوى الولاية في كافة أرجاء ولاية نيويورك حتى 28 أغسطس/آب 2022.

**علاوة على ذلك،** وفقًا للفقرة 29 من المادة B-2 من القانون التنفيذي، أوجه بتنفيذ خطة الولاية الشاملة لإدارة الطوارئ وأفوض جميع وكالات الولاية اللازمة اتخاذ الإجراءات المناسبة لمساعدة الحكومات المحلية والأفراد في احتواء حالة الطوارئ الكارثية للولاية هذه والاستعداد والاستجابة لها والتعافي منها لحماية ممتلكات الولاية والممتلكات المحلية، وتقديم أي مساعدة أخرى ضرورية لحماية الصحة العامة والرفاه والسلامة.

**إضافة إلى ذلك،** بموجب السلطة المخولة لي بموجب الفقرة a-29 من المادة B-2 من القانون التنفيذي، الذي يخولني بتعليق أو تعديل أي تشريع أو قانون محلي أو مرسوم أو أمر، أو قاعدة، أو لائحة، أو أجزاء منها مؤقتًا، لأي وكالة خلال حالة الطوارئ الكارثية في الولاية، إذا كان الامتثال لهذا القانون أو القانون المحلي أو المرسوم أو النظام أو القاعدة أو اللائحة من شأنه أن يمنع أو يعيق أو يؤخر اتخاذ الإجراءات اللازمة للتعامل مع حالة الطوارئ الكارثية أو إذا لزم الأمر تقديم العون أو المساعدة في التعامل مع مثل هذه الكارثة، فإنني بموجب ذلك أعلق مؤقتًا أو أعدل، للفترة من تاريخ هذا الأمر التنفيذي حتى 28 أغسطس/آب 2022، ما يلي:

- الفرعين 6 و7 من الفقرة 3001 من قانون الصحة العامة، والفرعين (o) و (p) من الفقرة 800.3، والفقرة 800.15 من الباب 10 من NYCRR، بالقدر اللازم للسماح لفنيي الطوارئ الطبيين المعتمدين والمسعفين ومزودي خدمات الطوارئ الطبية (EMS) المتقدمة الذين يقدمون خدمات الإسعاف المجتمعي بموافقة مسبقة من وزارة الصحة، بإعطاء اللقاحات ضد جدري القروء وفقًا لأمر محدد لغير المريض، بما في ذلك في البيئات والمواقع غير الطارئة، شريطة أن يكون فنيو-مسعفو الطوارئ الطبيين ومقدمو خدمات الطوارئ الطبية المتقدمة ملزمين أولاً باستيفاء الشروط التي تحددها مفوضة الصحة.
- الفقرة 6951 من قانون التعليم، والقسم 5.5-79 من البند 8 من NYCRR، بقدر ما تقتضي هذه الأحكام ممارسة القبالة على إدارة حالات الحمل العادية وولادة الأطفال والرعاية بعد الولادة وكذلك الرعاية الصحية الإنجابية الوقائية الأولية للنساء الأصحاء بشكل أساسي وتقييم المواليد الجدد وإنعاشهم وإحالتهم للرضع، وبقدر ما تقتضي ممارسة القبالة على القابلات اللاتي يمارسن وفقًا لعلاقات تعاونية مع الأطباء أو المستشفيات المرخصة، بحيث يمكن للقابلات، لأغراض حالة الطوارئ هذه، إعطاء اللقاحات ضد جدري القروء لأي مريض وفقًا لأمر محدد لغير المريض في المواقع التي تشرف عليها أو توافق عليها وزارة الصحة بولاية نيويورك أو مديريات الصحة المحلية، وتعمل تحت الإشراف الطبي للأطباء المرخصين أو مساعدي الأطباء المرخصين أو الممرضين الممارسين المعتمدين، بشرط أن تستوفي القابلة غير الحائزة على شهادة صادرة من إدارة التعليم بالولاية الشروط التي تحددها مفوضة الصحة لإعطاء مكونات التطعيم.

- الفرع 2 من الفقرة 6801 من قانون التعليم و63.9 من الباب 8 من NYCRR، بالقدر اللازم للسماح للصيادلة بإعطاء اللقاحات ضد جدري القروود وفقاً لأمر محدد لغير المريض.
- الفرع 6 من الفقرة 6527 من قانون التعليم، والفرع 4 من الفقرة 6909 من قانون الصحة العامة، والفقرة 64.7 من الباب 8 من NYCRR، بالقدر اللازم للسماح للأطباء والمرضى الممارسين المعتمدين بإصدار نظام محدد لغير المرضى للمرضى أو أي شخص آخر مخول بموجب القانون أو بموجب هذا الأمر التنفيذي لإعطاء التطعيمات ضد جدري القروود،
- الفرع 3 من الفقرة 2168 من قانون الصحة العامة والفقرة 1.2-66 من الباب 10 من NYCRR، بالقدر اللازم لتعليق شرط حصول مقدمي الرعاية الصحية، بما في ذلك المرضى والصيادلة المسجلين الذين يعطون لقاح جدري القروود للأشخاص الذين تبلغ أعمارهم 19 عامًا أو أكبر، للحصول على موافقة للقاح من أجل الإبلاغ عن هذا اللقاح إلى نظام معلومات التحصين في ولاية نيويورك (NYSIIS) أو سجل التحصين على مستوى المدينة (CIR)، ويتم تعديل هذه الأحكام إلى الحد الضروري لإلزام الإبلاغ عن جميع لقاحات جدري القروود لأي فرد (طفل أو بالغ) إلى نظام معلومات التحصين في ولاية نيويورك (NYSIIS) أو سجل التحصين على مستوى المدينة (CIR)، حسب الاقتضاء، في غضون 72 ساعة من إعطاء لقاح جدري القروود. لا شيء في هذه الفقرة يشير إلى السماح بتطعيم أي شخص دون موافقته أو موافقة شخص آخر مخول قانوناً بتقديم هذه الموافقة.

صدر بتوقيعي وختم الولاية الخاص في مدينة ألباني في هذا اليوم  
التاسع والعشرين من شهر يوليو/تموز عام ألفين واثنين  
وعشرين.

صدر عن الحاكمة

سكرتير الحاكمة